

٢ - تحث جميع الدول التي لم تصدق بعد على الاتفاقية أو لم تنضم إليها على أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن مع مراعاة المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام ، الذي عقد في نيروبي في الفترة من ١٥ إلى ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥ :

٣ - ترحب من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة ، سنوياً ، تقريراً عن حالة الاتفاقية :

٤ - تحيط علماً بتقرير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن أعمال دورتها الرابعة :

٥ - تؤكد أهمية امتثال الدول الأطراف امتثالاً صارماً للالتزامات بمقتضى الاتفاقية :

٦ - تحث الدول الأطراف على أن تبذل كافة الجهود الممكنة لتقديم تقاريرها الأولية عن تنفيذ أحكام الاتفاقية وفقاً للمادة ١٨ من الاتفاقية والمبادئ التوجيهية للجنة ، كما ترحب من اللجنة أن تكفل عند تنظيم أعمالها استعراض تقارير الدول الأطراف استعراضاً كافياً في إطار الدورة الرابعة التي توختها الاتفاقية :

٧ - ترحب من الأمين العام أن يبذل كل جهد لكفالة توفير الخدمة الكافية للجنة كي تمارس أعمالها بفعالية بوصفها هيئة تعاقدية تابعة للأمم المتحدة :

٨ - تحيط علماً مرة أخرى بالمناقشة التي دارت في اللجنة في دورتها الثالثة^(٨٤) بشأن إدراج بند في جدول أعمال دورة مقبلة يعلق بطرق ووسائل تنفيذ المادة ٢١ من الاتفاقية ، التي تنص على أن للجنة أن تقدم مقترحات وتوصيات عامة مبنية على دراسة التقارير :

٩ - ترحب من الأمين العام أن يحيل تقرير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة إلى لجنة مركز المرأة ، للعلم .

الجلسة العامة ٩٦

٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥

٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والأربعين البند المعنون « المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة » .

الجلسة العامة ٩٦

٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥

٣٩/٤٠ - اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

إن الجمعية العامة ،

إذ تضع في اعتبارها أن أحد مقاصد الأمم المتحدة ، كما يرد في المادتين ١ و ٥٥ من الميثاق ، هو تعزيز الاحترام العالمي لحقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعاً دون تمييز من أي نوع ، بما في ذلك التمييز على أساس الجنس ،

وإذ تؤكد أنه ينبغي أن يشترك الرجال والنساء على قدم المساواة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ، وأن يسهموا على قدم المساواة في هذه التنمية ، وأن ينعموا على قدم المساواة بظروف الحياة المحسنة ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٨٠/٣٤ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ الذي اعتمدت بمقتضاه اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ١٤٠/٣٥ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ١٣١/٣٦ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ٦٤/٣٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ١٠٩/٣٨ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ١٣٠/٣٩ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن حالة الاتفاقية^(٨٥) ،

وقد نظرت في تقرير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن أعمال دورتها الرابعة^(٨٦) ،

١ - تلاحظ مع التقدير تزايد عدد الدول الأعضاء التي صدقت على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة أو انضمت إليها :

(٨٢) A/40/623 .

(٨٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الأربعون ، الملحق

رقم ٤٥ (A/40/45) .

(٨٤) المرجع نفسه ، الدورة التاسعة والثلاثون ، الملحق رقم ٤٥

(A/39/45) ، المجلد الثاني ، الفقرة ٣٦٠ .